رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى المجالس في تفسير المفصل - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]8871- 7174[هل قول أهل السنة: "ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله" على إطلاقه؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم سماحة الوالد يقول السائل في مقالة اهل السنة ولا نكفر مسلما بذنب ما لم يستحله. يقول هل تقال هذه على اطلاقها؟ وهل تشمل الذنوب المكفرة لا ما هي بعلى اطلاقها هذا - 00:00:00

ففيه نظر باطلاق هذا لان هناك من الذنوب ما يكفر به. هناك من الذنوب ما يقتضي الكفر. فهذا مثل ترك الصلاة ترك الصلاة هذا كفر مثل السجود لغير الله بسبب قريبا - 00:00:17

فيكفر من سجد لغير الله ولو لم يستقل هذا نعم - 00:00:32